

كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" للإمام أبي العباس الونشريسي: دراسة تعريفية تحليلية

مسعود حامد بشير بشر*

تاريخ الاستلام: 2026.07.08، تاريخ القبول: 2026.08.10، تاريخ النشر: 2026.09.30

الملخص:

يتناول هذا البحث التعريف بكتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" للإمام أبي العباس الونشريسي، باعتباره من أهم كتب القواعد الفقهية في المذهب المالكي، وقد اشتمل البحث على ترجمة موجزة للمؤلف، وبيان منهجه في الكتاب، ومحتواه، ومصادره، وأهميته، ومكانته بين كتب القواعد عند المالكية، مع ذكر أبرز المآخذ عليه، وما يحتاج إليه من عناية علمية. ويبرز البحث القيمة العلمية للكتاب من خلال جمعه بين التأصيل والتفريع، واحتوائه على عدد كبير من القواعد والفروع الفقهية، مما يجعله من الكتب المعتمدة في مراحل التفقه الأولى والمتوسطة في المذهب المالكي.

كلمات مفتاحية: الونشريسي، إيضاح المسالك، الفقه، المالكية، منهج الونشريسي.

* محاضر، جامعة العلوم الشرعية - سوق الجمعة، طرابلس، ليبيا. - M.basheer@uot.edu.ly

Idah al-Masalik ila Qawa'id al-Imam Malik by Imam Abu al-Abbas al-Wansharisi: A Descriptive and Analytical Study

Masoud Hamed Basheer Beshir

Received: Jul. 08, 2026; Accepted: Aug. 10, 2026 Published: Sep. 30, 2026

Abstract:

This study introduces the book “Idah al-Masalik ila Qawa'id al-Imam Malik” by Imam Abu al-‘Abbas al-Wansharisi, one of the significant works in the field of legal maxims within the Maliki school. The research includes a brief biography of the author, an explanation of his methodology, the book’s content, sources, importance, and its rank among Maliki works on legal maxims. It also highlights the main critiques of the book and the scholarly efforts it still requires. The study demonstrates the book’s scholarly value through its integration of foundational principles and applied jurisprudential branches, making it a valuable reference for students in the early and intermediate stages of Maliki legal studies.

Keywords: al-Wansharisi, Idah al-Masalik ila Qawa'id al-Imam Malik, Maliki Jurisprudence, Legal Maxims, al-Wansharisi’s Methodology

المقدمة

يُعد علم القواعد الفقهية من أبرز العلوم الشرعية التي تسعى إلى ضبط الفروع وربطها بالأصول، وتيسير فهم الأحكام الشرعية، وقد اهتم الفقهاء عبر التاريخ الإسلامي بجمع القواعد وتوضيح الضوابط التي تنظم المسائل العملية، لاسيما في المذهب المالكي، الذي عرف بالغنى الفكري والتنظيم الدقيق للفروع والقواعد.

وفي هذا السياق، يأتي كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" للإمام أبي العباس الونشريسي، ليشكل أحد أبرز المراجع التي تجمع بين القواعد النظرية والفروع التطبيقية، مع عرض منهجي دقيق يسمح للدارس بفهم المذهب المالكي واستيعاب القواعد والفروع المرتبطة بها.

ويمثل هذا البحث مقدمة ممهدة لتقديم دراسة تعريفية تحليلية للكتاب، من خلال التعريف بمؤلفه، ومحتوى الكتاب، ومنهجه، ومصادره، ومكانته العلمية، مع إبراز أهم المآخذ عليه، وما يحتاج إليه من شروح وتحقيقات مستقبلية، بما يخدم الباحثين وطلاب العلم.

أهمية البحث وسبب اختياره:

تتبع أهمية هذا البحث من القيمة العلمية والفكرية التي يمثلها كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" للإمام أبي العباس الونشريسي؛ إذ يُعد من أبرز المصادر في علم القواعد الفقهية بالمذهب المالكي، ويجمع بين التأصيل النظري للقواعد وربطها بالفروع الفقهية العملية. ويكتسب البحث أهميته من عدة نواحٍ:

1. أهمية علمية: فالكتاب يقدم منظومة متكاملة للقواعد والضوابط الفقهية، مع أكثر من ألف مسألة تطبيقية، مما يجعله مرجعًا غنيًا لطالب الفقه والباحث على حد سواء.

2. أهمية تاريخية: يتيح البحث فهم تطور دراسة القواعد الفقهية في المذهب المالكي، والتعرف على جهود العلماء في ربط الأصول بالفروع على مر العصور.

3. أهمية تطبيقية: يساعد الطلبة والباحثين في تصور العلاقة بين القاعدة والفروع الفقهي، ويهيئهم للمرحلة المتقدمة من الدراسة الفقهية، مع تيسير فهم ما قد يبدو معقدًا أو مختصرًا في النص الأصلي.

أما عن سبب اختيار هذا الموضوع، فهو يعود إلى ندرة الدراسات المعاصرة التي تتناول الكتاب بشكل شامل، مع الحفاظ على تفاصيله الدقيقة ومكانته العلمية، بالإضافة إلى اهتمام الباحث بإبراز الدور التاريخي والفكري للونشريسي في المذهب المالكي، وتقديم دراسة تعريفية تحليلية تخدم الطلاب والباحثين في الدراسات الإسلامية والفكرية.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية، يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. التعريف بمؤلف الكتاب، أبي العباس الونشريسي، وتبسيط الضوء على سيرته العلمية، ومكانته بين علماء المذهب المالكي.
2. تحليل محتوى الكتاب، بما في ذلك القواعد والفروع الفقهية، وأهمية كل قسم، ومنهجه في العرض.

3. توضيح مصادر الكتاب التي اعتمد عليها الونشريسي، وأثرها في تشكيل الكتاب.
4. تحديد مكانة الكتاب ومكانته العلمية بين كتب القواعد الفقهية في المذهب المالكي، مع إبراز أهم المآخذ عليه.
5. تقديم رؤية مستقبلية لما يحتاج إليه الكتاب من تحقيقات وشروح وتقرّيعات، بما يخدم الدارسين والباحثين.

أسئلة البحث:

انطلاقاً من أهداف البحث، فقد صيغت أسئلته كما يلي:

1. من هو الإمام أبو العباس الونشريسي، وما أهم ملامح سيرته العلمية؟
2. ما فائدة كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك"، وما أهميته في دراسة القواعد الفقهية؟
3. ما منهج الونشريسي في تأليف الكتاب، وكيف عرض القواعد والفروع الفقهية؟
4. ما المصادر التي اعتمد عليها الونشريسي في كتابه؟
5. ما أبرز المآخذ على الكتاب، وما مكانته بين كتب القواعد الفقهية المالكية؟
6. ما الذي يحتاج إليه الكتاب من شروح أو تحقيقات إضافية ليستفيد منه الطلاب والباحثون؟

منهج الباحث:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يسمح:

1. بوصف الكتاب والمؤلف بشكل دقيق، مستندًا إلى التراث العلمي والفهارس والمصادر الأصلية.

2. تحليل محتوى الكتاب من حيث القواعد والفروع، وتقسيمها، وأسلوب العرض، والمنهجية الفقهية المتبعة.

3. تقييم مكانة الكتاب ومقارنة مميزاته ومآخذه بما يخدم الباحث والقارئ لفهم أهميته العلمية.

4. ربط نتائج البحث بأسئلة الدراسة وأهدافها لتقديم توصيات مستقبلية تتعلق بدراسة الكتاب وإخراجه في طبقات علمية محققة.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن علم القواعد الفقهية يعد من أهم العلوم الشرعية وأدقها منهجًا، إذ يتيح لدارس الفقه الإمساك بزمام الأحكام الشرعية وفهم ارتباطها بالأصول، ويعمل على جمع الجزئيات وتوضيح الروابط بين الفرع والقاعدة، وقد أضحى هذا العلم ركيزة أساسية في المذاهب الإسلامية، لا سيما المذهب المالكي، الذي عُرف بعنايته الخاصة بالقواعد الفقهية وأصولها التطبيقية، ما ساهم في تيسير دراسة الفقه وربط المسائل النظرية بالتطبيق العملي.

ومن بين المصنفات التي أسهمت في إثراء هذا العلم، يبرز كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" للإمام أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، الذي جمع بين الدقة العلمية والاختصار الموجز، وبين التأصيل الفقهي والربط التطبيقي للفروع بالقواعد، ويتميز هذا الكتاب بما يتيح لطلبة العلم من فهم متين لأصول المذهب المالكي وفروعه؛ فهو يجمع بين القواعد المتفق عليها والمختلف فيها، ويقترن ذكرها بأكثر من ألفي مسألة فقهية تطبيقية، مما يجعله مرجعاً مهماً في مراحل التفقه الأولى والمتوسطة.

وقد جاء هذا البحث بهدف تقديم دراسة تعريفية تحليلية لكتاب "إيضاح المسالك"، تشمل ترجمة المؤلف، وبيان منهجه في التأليف، ومحتوى الكتاب، ومصادره، وأهميته، ومكانته بين كتب القواعد عند المالكية، مع توضيح أبرز المآخذ عليه، وما يحتاج إليه من تحقيق ودراسة مستقبلية، كما يسعى البحث إلى إبراز القيمة العلمية للكتاب في ربط القواعد الفقهية بالفروع التطبيقية، وتقديمه كمرجع يتيح للدارس تصور العلاقة بين القاعدة والفرع بشكل واضح ومنظم، بما يسهم في تهيئة الطالب للمرحلة المتقدمة في التحصيل الفقهي.

وتبرز أهمية هذا البحث من خلال عدة محاور: أولاً: المؤلف الونشريسي نفسه، الذي يعد من كبار فقهاء المذهب المالكي، واسع الاطلاع على أصوله وفروعه، ومتمكن من التأليف بأسلوب يجمع بين الفصاحة والاختصار والوضوح؛ ثانياً: طبيعة الكتاب الذي جمع بين القواعد والضوابط الفقهية والفروع التطبيقية، مما يجعله مرجعاً غنياً للمحققين وطلبة العلم على حد سواء؛ ثالثاً: الحاجة العلمية والدراسية لهذا النوع من الكتب في الوقت الحاضر، خاصة مع ندرة الشروح والتحقيقات العلمية

الكاملة له، والتي من شأنها أن تتيح للباحثين والطلاب الاستفادة القصوى من محتواه.

وبناءً على ذلك، فقد ارتأى الباحث تنظيم الدراسة في مبحثين رئيسيين: المبحث الأول يختص بترجمة المؤلف وسيرته العلمية، والمبحث الثاني يتناول التعريف بالكتاب من حيث فنه، ومحتواه، ومنهجه، ومصادره، وأهميته، ومكانته العلمية، وما يحتاج إليه من دراسة إضافية. وختامًا، تتضمن الدراسة خاتمة علمية تسلط الضوء على النتائج والتوصيات المتعلقة بالبحث، مما يجعلها مرجعًا أكاديميًا متكاملًا لدراسة كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك".

المبحث الأول: ترجمة الإمام أبي العباس الونشريسي⁽¹⁾.

هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو للعلامة أبي العباس الونشريسي - رحمه الله -، ولا بد قبل الكلام عن الكتاب من إعطاء نبذة عن سيرة مؤلفه - رحمه الله تعالى -.

(1) - ينظر ترجمته: فهرس المنجور، ت: محمد حجي، دار الغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، د، ط، 1396هـ، 1976م، (50-51)، ونيل الابتهاج بتطريز الديباج، ت: 1036هـ، عناية: عبد الحميد الهرامة، منشورات دار الكاتب، طرابلس، ليبيا، ط2، 2000م، (135-136)، وكفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج (تراجم المالكية)، أحمد بابا التنبكتي، ت: 1036هـ، ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ، 2002م، (73-74)، ونفح الطيب، أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، ت: 1041هـ، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 1997م، (340/5)، (278/6)، وسلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس، محمد بن جعفر الكتاني، ت: 1345هـ، ت: عبد الله الكتاني، وحمزة الكتاني، ومحمد الكتاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، ط1، 1425هـ، 2004م، (171-172-173)، وفهرس الفهارس، محمد عبد الحي الكتاني، ت: 1382هـ، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1982م، (1122/2)، والأعلام، خير الدين بن محمود بن علي الزركلي، ت: 1396هـ، دار الملايين، ط15، 2002م، (269/1)، ومعجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة الدمشقي، ت: 1408هـ، مكتبة المثنى، بيروت، إحياء التراث العربي، بيروت، د، ط، ت، (205/2).

المطلب الأول: اسم المؤلف ونسبه ومولده.

اتفق غالب من ترجم للمؤلف؛ بل ثبت بخط يده في آخر الكتاب⁽¹⁾: أن اسمه أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي، نسبةً إلى ونشريس، اسم جبل بين "مليانة" و "تلمسان" من بلاد الجزائر.

وقد كان مولده: في حدود سنة أربع وثلاثين وثمانمائة⁽²⁾ من هجرة المصطفى - صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

نشأ أحمدُ الونشريسي: في هذه البلدة "ونشريس"، ثم انتقل منها صغيراً - مع أسرته - إلى مدينة "تلمسان"، وهي مدينة اشتهرت بالعلم والعلماء، والصناعات والحرف، جامعةً بين العلوم والمعارف، مضاهيةً لأمصار الدولة الإسلامية، ومراكز الخلافة، فتتلمذ الونشريسي على أيدي الكثير من مشايخها وعلمائها، فكان أكثر شيوخه منها، وقد أفاد من هذه المدينة إفادة كبيرة، وذلك قبل أن ينتقل عنها إلى مدينة فاس، فقد أفادت المصادر، أنه اضطرته الظروف إلى الانتقال إلى مدينة

(1) - ينظر إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، ت: أحمد بو طاهر الخطابي، صندوق إحياء التراث الإسلامي، الرباط، د، ط، 1400هـ، 1980م، (418-419).

(2) - ينظر معجم المؤلفين، (205/2).

فاس، وبقي فيها إلى آخر حياته؛ ولذلك ذكر غير واحد ممن ترجم للونشريسي أنه: ونشريسي المولد، تلمساني النشأة والتعليم، فاسي المستقر والوفاة⁽¹⁾.

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه.

تبحر الإمام الونشريسي في الفقه؛ خصوصا في مذهب مالك، أصولا وفروعا⁽²⁾، وقد أثنى عليه الكثير من العلماء والفقهاء، وأقروا له بسعة العلم والتبحر فيه، حتى وصف بأنه: حافظ المذهب المالكي وحامل لوائه في عصره⁽³⁾، ووصفه المقرئ⁽⁴⁾: بأنه عالم المغرب، وقال عنه أيضا: "شيخ شيوخنا الهمام الكبير المؤلف الشهير"⁽⁵⁾، ويكفي فيه قول ابن غازي⁽⁶⁾ - حين زكاه في فقهه وعلمه وهو غير مجازف ولا مبالغ فيما يقول -: "لو أن رجلا حلف بطلاق زوجته على أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك، أصوله وفروعه، لبر في يمينه، ولما طلقت عليه زوجته؛ لتبحره، وكثرة اطلاعه، وحفظه وإتقانه، وكل من يطالع أجوبته وتوليقاته يقضي بذلك".

(1) - ينظر سلوة الأنفاس، محمد جعفر الكتاني، (171/2)، وفهرس الفهارس، (1122/2)، ومعجم المؤلفين، (205/2)، والأعلام، الزركلي، (269/1).

(2) - ينظر سلوة الأنفاس، محمد جعفر الكتاني، (171/2).

(3) - ينظر المصدر السابق نفسه، وفهرس الفهارس، (1122/2).

(4) - ينظر نفح الطيب، (340/5).

(5) - المصدر السابق، (278/6).

(6) - ينظر فهرس الفهارس، (1122/2).

المطلب الرابع: شيوخه:

كان أكثر شيوخ الونشريسي من مدينة تلمسان، التي نشأة فيها وتعلم، واشتد فيها عوده، وكانت زمان الإفادة والتحصيل⁽¹⁾، ومن أبرز شيوخه:

أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني⁽²⁾، المتوفى: سنة أربع وخمسين وثمانمائة، وكان من أكبر شيوخه سنا وعلمًا، وكان الونشريسي يصفه بالإمام، ويكثر النقل والإفتاء عنه في كتابه: "المعيار"⁽³⁾.

ومن شيوخه أيضا: أبو عبد الله محمد بن محمد بن مرزوق، وهو ابن مرزوق الكفيف⁽⁴⁾، المتوفى: سنة تسعمائة وواحد لهجرة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - ، كان يقول عنه الونشريسي⁽⁵⁾: "الفقيه الحافظ المصقع".

ومن شيوخه: أبو العباس أحمد بن زكوي المانوي⁽⁶⁾، المتوفى: سنة تسع وتسعين وثمانمائة، كان يقول عنه الونشريسي: "الفقيه المحصل العالم المشارك المؤلف النظام"⁽⁷⁾، فهؤلاء من أبرز شيوخه، وغيرهم كثير.

(1) - ينظر الأعلام، الزركلي، (1/269).

(2) - هو فقيه بلغ درجة الاجتهاد، ولي قضاء تلمسان، وله تعليق لابن الحاجب، ينظر ترجمته: نيل الابتهاج، (365)، والأعلام، (5/176)، والمعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى إفريقية والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد يحيى الونشريسي، ت: 914هـ، ت: جماعة من الفقهاء، بإشراف: محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط، 1401هـ، 1981م، (1/360)، ووفيات الونشريسي، أحمد يحيى الونشريسي، ت: 914هـ، ت: محمد يوسف القاضي، شركة نوابغ الفكر، د، ط، ت، (95).

(3) - ينظر، (13/408).

(4) - ينظر ترجمته نيل الابتهاج، (574-575)، والمعيار، (1/442)، والوفيات، (89).

(5) - نقله عنه التنبكتي في نيل الابتهاج، (575)، والكتاني في فهرس الفهارس، (1/525).

المطلب الخامس: تلاميذه.

كانت حياة الونشريسي حافلة بالتدريس والفتوى والإفادة، حتى شغل كرسي المدونة بفاس، فتتلمذ على يديه الكثير من فقهاء عصره، ومن أبرزهم:

ابنه عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي⁽¹⁾، تتلمذ على أبيه، وخلفه على كرسي المدونة، وتولى الإمامة والقضاء والفتوى، حتى لقب بشيخ الجماعة⁽²⁾.

ومن تلاميذه: الفقيه أبو زكرياء يحيى بن مخلوف السوسي، كان إماما عالما، واسع المعرفة⁽³⁾.

ومنهم: أبو عياد بن فليح اللمطي⁽⁴⁾، لازم الونشريسي طويلا، وقرأ عليه الكثير من الكتب، منها: مختصر ابن الحاجب، وغير هؤلاء ممن تتلمذ على الشيخ أحمد بن يحيى الونشريسي.

(6) - ينظر ترجمته: وفيات الونشريسي، (111)، ونيل الابتهاج، (129)، والأعلام، الزركلي، (231/1)، ومعجم المؤلفين، عمر كحالة، (103/2).

(7) - الوفيات، (111).

(1) - ينظر ترجمته: فهرس أحمد المنجور، (50)، والأعلام، الزركلي، (174/4)، ومعجم المؤلفين، عمر كحالة، (206/6).

(2) - ينظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ت: 1376هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1416هـ، 1995م، (315-316).

(3) - ينظر ترجمته: فهرس الفهارس، الكتاني، (835-925)، قال الكتاني: عاش إلى أوساط القرن الثالث عشر، والأعلام، الزركلي، (115/2).

(4) - ينظر فهرس المنجور، (50).

المطلب السادس: مؤلفاته⁽¹⁾.

ألف المنشريسي الكثير من المؤلفات في فنون مختلفة، وخلف ثروة علمية كبيرة؛ فقد ألف في الفقه، والفتوى، والقواعد، والردود العلمية، ولكن غالب مؤلفاته كانت في علم الفقه وقواعده، ومن أبرز مؤلفاته وأشهرها:

كتاب "المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"، وهو أهم كتاب للمنشريسي، وهو كتاب كبير موسوعة في الفتوى، طبع لأول مرة بفاس في اثني عشر مجلدا⁽²⁾.

ومن أبرزها أيضا: كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك"⁽³⁾ وهو الكتاب الذي بين أيدينا بيان محتواه، وما اشتمل عليه هذا الكتاب، وغير ذلك مما يتعلق به.

(1) - ينظر جملة مؤلفاته: سلوة الأنفاس، محمد جعفر الكتاني، (172/2)، وفهرس الفهارس، (1123/2)، ومعجم المؤلفين، عمر كحالة، (205/2)، والأعلام، الزركلي، (1/269-270).

(2) - وذلك في المطبعة الحجرية بفاس، سنة: 1314هـ، 1897م، وأعيدت طباعته للمرة الثانية بفاس سنة: 1401هـ، 1981م، نشرته وزارة الأوقاف المغربية بالرباط، ودار الغرب الإسلامي، بيروت، وخدمه جماعة من الفقهاء بإشراف: د. محمد حجي، وأضيف إليه جزء خصص لتراجم رجال المعيار وفهارس الموضوعات والأماكن والكتب، وينظر التعريف بهذا الكتاب: التقديم له في طبعة المشار إليها، (هـ، و، ز، ح، ط، ي، ك).

(3) - لعل أفضل طباعته طبعة صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية، والإمارات العربية المتحدة، والذي طبع بالرباط سنة 1400هـ، 1980م، رسالة جامعية بتحقيق: أحمد أبو طاهر الخطابي.

المطلب السابع: وفاته.

اتفق غالب من كتب عن الإمام الونشريسي، وترجم له، ممن وقفت عليهم، أنه توفي: سنة تسعمائةٍ وأربعٍ عشرة للهجرة، - رحمه الله رحمة واسعة وغفر له ولجميع علماء المسلمين -⁽¹⁾.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك".

المطلب الأول: محتوى الكتاب.

يحتوي كتاب إيضاح المسالك على جملة من القواعد الفقهية، على مذهب الإمام مالك، ولكن هذه القواعد التي ذكرها، ليست كلها خاصة بمذهب مالك؛ بل قد يشاركه فيها غيره من المذاهب، وهذه طبيعة القواعد في الغالب، أنها عامة في المذاهب؛ ولكن لا يُذكر في هذا الكتاب قاعدة لا يقال بها في المذهب المالكي، وأما الفروع التي يذكرها، فهي كذلك فروع فقهية على مذهب الإمام مالك، وقد يشاركه فيها غيره.

وقد استفتح الونشريسي كتابه بمقدمة جميلة ماتعة، وقد أسجع فيها سجعاً رائعاً، يدل على فصاحته وبلاغته، وغنى ثروته اللغوية، وذلك بأسلوب عذب، مع صدق في اللهجة، وجزالة في اللفظ⁽²⁾.

(1) - ينظر سلوة الأنفاس، محمد جعفر الكتاني، (172/2)، وفهرس الفهارس، (1122/2)، ومعجم المؤلفين، عمر كحالة، (205/2)، والأعلام، الزركلي، (1/269).

(2) - ينظر مقدمة إيضاح المسالك، (132-133-134-135).

وقد اشتمل الكتاب على مائة وأربعة وعشرين قاعدة، ونحو ألفي مسألة وصورة فقهية، ذكرت تطبيقاً لهذه القواعد⁽¹⁾، ولهذا يعد هذا الكتاب درة نفيسة، فهو على اختصاره، حوى هذا الكم الكبير من القواعد والفروع الفقهية.

وقد انقسمت هذه القواعد إلى ثلاثة أقسام⁽²⁾:

القسم الأول: قواعد عامة متفق عليها بين الفقهاء، ويبلغ عدد القواعد في هذا القسم من سبع عشرة إلى عشرين قاعدة، وهذا القسم هو الأقل.

والقسم الثاني: قواعد عامة مختلف فيها، ويبلغ عدد القواعد في هذا القسم أكثر من سبعين قاعدة، وتمثل أكثر من نصف الكتاب؛ بل ما يقرب من ثلثي الكتاب. وهذا القسم هو الأكثر.

والقسم الثالث: قواعد خاصة بباب من أبواب الفقه، وهي باقي القواعد، ويبلغ عددها أكثر من أربعين قاعدة، وتمثل تقريباً ثلث الكتاب، وهذا القسم هو الوسط بين الأكثر والأقل.

وهذا القسم في الحقيقة يصدق على قواعده أنها ضوابط فقهية؛ على ما اصطلاح عليه المتأخرون، وهو أضبط في التفريق بين القاعدة والضابط، ومن هنا يأتي الاعتراض على اسم الكتاب، وأن الأولى أن يسمى بالقواعد والضوابط الفقهية⁽³⁾،

(1) - يختلف عدد القواعد باختلاف النسخ، وقد وجدت هذا العدد في بعض المطبوع ولعله الأقرب للصواب، وفي تحقيق أحمد أبو طاهر: مائة وثمانية عشرة قاعدة، ينظر المصدر السابق، (95).

(2) - ويمكن تقسيمها إلى أربعة أنواع كما في تحقيق أحمد أبي طاهر للإيضاح، ينظر، (95-113-114).

(3) - ينظر الإيضاح، (112).

وهذا هو صنيع المحدثين أو المعاصرين، ممن كتب في علم القواعد الفقهية أو الضوابط الفقهية؛ فإنهم يعنونون للكتاب الذي يجمع بين القواعد والضوابط: باسم القواعد والضوابط الفقهية.

ويمكن أن نقسم هذه القواعد والضوابط في حال أطلقنا عليها جميعاً قواعد إلى قسمين:

قواعد متفق عليها: وعددها: من مائة وسبع قواعد إلى مائة وأربع عشرة قاعدة تقريباً.

وقواعد مختلف فيها: وعددها: من سبع عشرة إلى عشرين قاعدة.

ويمكن أن نقسمها كذلك إلى قواعد وضوابط:

أما القواعد: فعددها: اثنتان وتسعون قاعدة.

وأما الضوابط: فسائرها.

المطلب الثاني: أهمية الكتاب.

تعرف قيمة هذا الكتاب بمؤلفه أولاً، وبموضوعه ثانياً، فالمؤلف عالم متبحر محقق محرر، محيط بأصول المذهب وفروعه، وهو كاتب ذو قلم فصيح بليغ سيال، ولا شك أن هذا يلقي بظلاله على ثنايا الكتاب في شكله وموضوعه، فموضوع الكتاب: القواعد الفقهية، التي لا تخفى مدى أهميتها لطالب الفقه، وذلك أنه من

خلالها يمسك بزمام الفروع الفقهية الكثيرة، إذا ما ضبطت تلكم القواعد والضوابط الفقهية.

ثالثاً: تظهر أهمية الكتاب من خلال التناول للقواعد والفروع الفقهية، فقد جمع المؤلف في هذا الكتاب المختصر، أكثر من مائة وعشرين قاعدة، وتوسع في ذكر الفروع والمسائل والصور التي تندرج تحت تلك القواعد، حتى أوصلها إلى ما يزيد على ألفي مسألة فقهية، وهذا التناول فيه فائدتان:

الفائدة الأولى: أنه يضيف حصيلة كبيرة من الفروع والمسائل لطالب الفقه، فهو يحصل من خلال هذا الكتاب على أكثر من ألفي مسألة، في مختلف أبواب الفقه، وهي حصيلة لا بأس بها في هذه المرحلة، تهيئه إلى الترقى في سلم التحصيل الفقهية.

والفائدة الثانية: هي ربط مجموعة من الفروع والمسائل الفقهية، بالقاعدة الفقهية، مما يوضح للطالب تصور الفرع والقاعدة تصوراً صحيحاً، وبالتالي: يمكنه أن يضيف فروعاً أخرى لتلك القاعدة، من خلال فهمه وتصوره الصحيح لها.

ومن فوائد الكتاب: أنه يعالج القواعد على ضوء المذهب المالكي في الأصول والفروع، ومعلوم أن تضيق المدونة الفقهية، في المراحل الأولى والمتوسطة من

الطلب، مع شيء من التحرير للمسائل، له أثره النافع في التحصيل المنظم والمفيد لطالب الفقه.

ومن فوائد الكتاب: أنه ينقل عن المصادر التي تعد من المصادر المفقودة، كما في نقله عن ابن زَرَب، بفتح الزاي والراء، وغير ذلك من المصادر والأقوال المفقودة، فهذا يعد من أفضل مميزات الكتاب، ومن فوائد الكتاب: الإيجاز والإيعاب، مع التحرير والتقيق والتحقيق.

المطلب الثالث: سبب تأليف الكتاب.

جرت عادة الكثير من المؤلفين القدامى أنه يُطلب منهم أن يكتبوا في فن معين، أو في مسائل معينة، تمس حاجة الناس إليها عموماً، أو طلاب العلم والعلماء إلى التصنيف فيها، فيستجيبون لهذه المطالب ويصنفون، ويكتبون، ومن هؤلاء: العلامة الونشريسي؛ فقد سأله بعضهم أن يجمع له ملخصاً في الفقه، يربط الأصول بفروعها، ويكون سهل المأخذ، محكم البناء، فأجابه الونشريسي، وصنف هذا الكتاب الفذ في بابيه، وهو كتاب: "الإيضاح"، وقد ذكر ذلك الونشريسي نفسه في مقدمة الكتاب⁽¹⁾.

(1) - ينظر إيضاح المسالك، (92-93).

وهذا مسلك ينبغي أن يسلكه كل مؤلف أو باحث، أن يكون لتأليفه وتصنيفه، غرض أو سبب، أو حاجة تدعو إلى التأليف، وأن تكون البداية في التأليف بالأهم فالأهم، مما تمس الحاجة إليه.

المطلب الرابع: منهج المؤلف في الكتاب.

انتهج المؤلف في ذكره للقواعد منهج التنويع⁽¹⁾؛ فيذكر القاعدة المتفق عليها أحيانا، ويذكر القاعدة المختلف فيها أحيانا أخرى، فلا يرتب القواعد إلى قواعد متفق عليها، ثم إلى قواعد مختلف فيها. بل يسردها ويخلط بينها دون ترتيب بحسب الإيراد.

ويأتي بالقواعد المتفق عليها بصيغة الخبر، ويأتي بالقواعد المختلف فيها بصيغة الاستفهام، وأحيانا بصيغة "أو" إشارة إلى الخلاف في القاعدة.

ومن أمثلة هذا الإيراد: أنه ذكر القاعدة الأولى: "الغالب هل هو كالمحقق أم لا"، ثم سرد عشرين قاعدة خلافية أغلبها بصيغة الاستفهام، وجاء في القاعدة الحادية والعشرين فأورد قاعدة متفقا عليها في الشك، وهي قاعدة: "الشك في الشرط مانع من ترتب المشروط"، ثم أتبعها بقاعدة أخرى في الشك متفق عليها، وهي القاعدة الثانية والعشرون: "الشك في المانع لا أثر له"، ثم يأتي في القاعدة الثالثة والعشرين فيذكر قاعدة خلافية فيقول: "التقدير بأولى المشتركين أو الأخيرة"، وهكذا...

(1) - ينظر إيضاح المسالك، (93-94-95).

وفي ذكره الفروع يسلك المؤلف كذلك مسلك التنويع؛ وفي التنويع نوع تشويق للقارئ والدارس لهذا الكتاب، فيطوف المؤلف - في ذكره للفروع - ويجوب بالطالب في أبواب الفقه، من باب إلى باب، باحثا عن فرع أو صورة تندرج تحت تلك القاعدة التي يوردها في هذا الكتاب.

ويذكر المؤلف بعض التنبيهات، بعد ذكر القاعدة الفقهية كثيرا، وباستقراء كلامه فيها يتبين أن غرضه منها أحد الأمور الآتية:

أولاً: بيان مسائل يظن دخولها تحت القاعدة التي يوردها، فينبه على عدم دخولها.

ثانياً: استثناءات للقاعدة التي يذكرها، لدخولها تحت قاعدة أخرى، أو نحو ذلك.

ثالثاً: ترجيح أو تحرير لمسألة من المسائل.

رابعاً: قصة من قصص العلماء يوردها لبعض الأغراض؛ ولعل منها: الترويح على لما قد يجده في دراسة القواعد من الصعوبة والمشقة.

المطلب الخامس: مصادر الكتاب⁽¹⁾:

اعتمد الوثريسي في كتابه الإيضاح على ثلاثة أنواع من الكتب:

(1) - ينظر إيضاح المسالك، (96-97).

النوع الأول: كتب القواعد الفقهية، واعتمد فيه على كتابين أكثر النقل منهما، وهما:

كتاب القواعد للمقري⁽¹⁾، فقد أكثر النقل من هذا الكتاب، واعتمد عليه اعتمادا كبيرا، سواء في صياغة القاعدة، أو في الفرع الفقهي الذي يدرجه تحتها، ثم يأتي بعده كتاب الفروق للقرافي⁽²⁾، فقد نقل عنه الكثير من القواعد والفوائد، وكثيرا ما يستشهد بكلام القرافي في الفروق في تقرير الفرع الفقهي، أو ترجيحه، وقد استشهد بكلامه في إبطال بعض القواعد المختلف فيها، التي تعارض الأصول أو القواعد الفقهية الأخرى، وهذا قليل جدا، كما في القاعدة التاسعة عشرة، وهي: "من جرى له سبب يقتضي المطالبة بالتملك هل يعطى حكم من ملك"⁽³⁾، قال عن ابن رشد: وكان شيخنا القرافي ينكر هذه القاعدة، ويقول: أرأيت من كانت عنده خمر وهو يقدر على شربها وكذلك السرقة⁽⁴⁾.

(1) - مطبوع، ومن طبعاته: طبعة مركز إحياء التراث الإسلامي، بجامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، تحقيق ودراسة: أحمد بن عبد الله بن حميد، وهو في جزئين، د، ط، ت، وطبع بالمغرب في رسالة دكتوراه في دار الحديث الحسنية، تحقيق: محمد الدرداي، دار الأمان، الرباط، توزيع دار ابن حزم، 2012م.

(2) - مطبوع ومتداول، ومن طبعاته: طبعة مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، تحقيق: محمد أحمد سراج، وعلي جمعة محمد، في أربعة مجلدات، دار السلام للطباعة والتوزيع والترجمة، القاهرة، وطبع فيها عدة طبعات، طبعة الأولى: 2001م، وطبعته الرابعة: 2026م، وطبعته مؤسسة الرسالة، تحقيق: عمر حسن القيام، سنة: 2003م.

(3) - ينظر إيضاح المسالك، القاعدة (19)، (187).

(4) - ينظر المصدر السابق، (189).

والنوع الثاني: من الكتب كتب الأمامات في المذهب المالكي، وهي أربعة كتب:

مدونة الإمام مالك (رواية سحنون) عن ابن القاسم⁽¹⁾.

الواضحة لعبد الملك بن حبيب⁽²⁾.

الجامع لابن يونس⁽³⁾.

العتبية لمحمد العتبي⁽⁴⁾.

والنوع الثالث: هو باقي كتب الفروع في المذهب المالكي.

وهي كتاب الفروع لابن الحداد لمحمد بن أحمد الكناني، ت: 344هـ⁽⁵⁾.

(1) - مطبوع، طبع لأول مرة بمطبعة دار السعادة، القاهرة، 1323هـ، 1905م، غني بها: محمد أفندي الساسي المغربي، في ثماني مجلدات، وطبعته وزارة الأوقاف السعودية، 1423هـ، وطبعته دار ابن حزم، في عشر مجلدات، بتحقيق: أبي الفضل الدمياطي.

(2) - طبع منه كتب الصلاة والحج، طبعته دار البشائر الإسلامية، بتحقيق: ميكوش موراني، الطبعة الأولى، 1430هـ، 2010م، وحقت منه بعض الأجزاء في رسالة جامعية في أوروبا، وأكثره مفقود.

(3) - مطبوع، طبعته دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، في عشر مجلدات، بتحقيق: أبي الفضل الدمياطي، 1432هـ، 2011م، وطبع في رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، السعودية، مجموعة من الباحثين، الطبعة الأولى، 1434هـ، 2013م.

(4) - لا يوجد مطبوعاً مستقلاً سوى كتاب الحج، وطبع بتحقيق: ميكوش موراني.

(5) - مطبوع باسم: المسائل المولودات، للإمام أبي بكر محمد الكناني، وأصله رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، تحقيق ودراسة: عبد الرحمن محمد الدارقي، 1433هـ.

و كتاب غرائب الأحكام لابن أبي زيد القيرواني، ت: 386هـ⁽¹⁾.

والرسالة لابن أبي زيد القيرواني أيضا⁽²⁾.

والنوادير والزيادات له⁽³⁾.

والتبصرة لعلي بن محمد اللخمي، ت: 478هـ⁽⁴⁾.

والأحكام لابن سهل، عيسى بن سهل القرطبي، ت: 486هـ⁽⁵⁾.

المقدمات والممهّدات لمحمد ابن رشد الجد، ت: 520هـ⁽⁶⁾.

والميتية لعلي بن عبد الله الميتي الأنصاري، ت: 570هـ⁽⁷⁾.

(1) - مفقود مستقلاً فيما علمت.

(2) - مطبوع ومتداول، وله طبعة جديدة مقابلة على عشر نسخ خطية، دار المحسن، ودار ابن حزم، بيروت، تحقيق: ليامين بن قدور امكراز الجزائري، 2022م.

(3) - مطبوع ومتداول، وقد طبعته دار الغرب الإسلامي في خمسة عشر مجلداً، بتحقيق: محمد الأمين بوخبزة، محافظ الخزانة العامة بنطوان سابقاً.

(4) - طبع في دولة قطر، من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بتحقيق: أحمد عبد الكريم نجيب، د، ط، ت.

(5) - مطبوع باسم: ديوان الأحكام الكبرى، أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطّر من سير الحكام، بتحقيق: يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، 2007م.

(6) - طبعته دار الغرب الإسلامي، بتحقيق: محمد حيي، في ثلاثة مجلدات، الطبعة الأولى: 1408هـ، 1980م.

والجواهر الثمينة، لعبد الله بن نجم بن شاس، ت: 610هـ⁽¹⁾.

ومختصر منتهى السؤل والأمل لابن الحاجب، وهو (المختصر الأصلي) لابن
الحاجب، ت: 640هـ⁽²⁾.

واختصار المدونة للشيرمساحي عبد الله بن عبد الرحمن، ت: 669هـ⁽³⁾.

ولباب اللباب لأبي عثمان العُقباتي، ت: 811هـ⁽⁴⁾.

تعليق المازري على المدونة⁽⁵⁾.

المفيد لابن هشام⁽⁶⁾.

(7) - مطبوع باسم: مختصر النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام، تأليف: محمد بن هارون الكناني، طبعته دار ابن حزم في أربع مجلدات، سنة: 2021م.

(1) - طبعته منظمة مجمع الفقه الإسلامي، جدة، في ثلاثة مجلدات، بتحقيق: محمد أبو الأُفجان، عبد الحفيظ منصور، بإشراف: محمد الحبيب ابن خوجة، وبكر بن عبد الله أبو زيد، ثم طبعته دار الغرب الإسلامي، بدراسة وتحقيق: حميد بن محمد لحمر، سنة: 1423هـ، 2003م.

(2) - طبعته دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى: 2006م، وأصلها أطروحة دكتوراه، بجامعة اسطيف بالجزائر، دراسة وتحقيق وتعليق: ندير حمادو.

(3) - مطبوع باسم: نظم الدر في اختصار المدونة، طبعته دار ابن حزم، بيروت، بتحقيق ودراسة: خالد محمد الحوسني، الطبعة الأولى، 1434هـ، 2013م.

(4) - مفقود فيما علمت.

(5) - مفقود فيما علمت.

تعليق أبي عمران الفاسي علي المدونة⁽¹⁾.

تعليق السيوري على المدونة⁽²⁾.

تقييد أبي الفضل راشد الوليدي على المدونة⁽³⁾.

كتاب "الخصال" لابن زرب⁽⁴⁾.

أحكام القرآن له للقرطبي⁽⁵⁾.

وتفسير ابن عطية المسمى: "المحرر الوجيز".⁽⁶⁾

وإحكام الفصول للباجي⁽⁷⁾.

المجموعة لابن فتوح⁽⁸⁾.

(6) - مطبوع باسم: المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام، لأبي الوليد القرطبي، طبعته دار العاصمة، في خمسة أجزاء، بدراسة وتحقيق: سليمان بن عبد الله أبا الخيل، الرياض، الطبعة الأولى: 1433هـ، 2012م، (أصله رسالة دكتوراه) في المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(1) - لم يكمله مؤلفه وهو مفقود فيما علمت.

(2) - مفقود مستقلاً فيما علمت.

(3) - مطبوع باسم: الحلال والحرام، وطبع في المملكة المغربية، بتحقيق: عبد الرحمن الإدريسي، د، م، ر، 1410هـ، 1990م، وطبع في عدة أبحاث جامعية، وطبعته مؤخرًا دار الفتح بعمان، 2021م.

(4) - مطبوع، طبعته وزارة الأوقاف المغربية، بتحقيق: عبد الحميد العلمي، وكانت طبعته الأولى: 2005م.

(5) - مطبوع، طبعته دار الكتب العلمية عدة طبعات، بعناية: محمد عبد القادر عطا، وطبعته الثالثة: 1424هـ، 2003م.

(6) - طبعته دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1422م، بتحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد.

(7) - طبع بدار الكتب الوطنية، بنغازي، من منشورات جامعة المرقب، الطبعة الأولى، 2005م، بتحقيق ودراسة: للدكتور عمران العربي (أطروحة دكتوراه).

والكافي لابن عبد البر⁽¹⁾.

المطلب السادس: مكانة الكتاب وترتيبه من درس القواعد الفقهية:

هذا الكتاب يحتل المرتبة الرابعة من كتب القواعد عند المالكية، من حيث التسلسل التاريخي لكتب القواعد عند المالكية؛ فإن أول كتاب وصلنا إلينا في علم القواعد على مذهب مالك: هو كتاب محمد بن الحارث الخشني، ت: 361هـ، وسماه بـ"أصول الفتيا".

والكتاب الثاني: أنوار البروق في أنواء الفروق، لشهاب الدين القرافي، المعروف بفروق القرافي، للإمام القرافي.

والكتاب الثالث: قواعد المقرئ لأبي عبد الله المقرئ.

والكتاب الرابع: كتاب إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، للعلامة الونشريسي.

والكتاب الخامس: منظومة القواعد الفقهية، لأبي علي الزقاق، وله شرح حسن لأحمد المنجور، رحم الله الجميع.

(8) - مفقود ولم يطبع مستقلاً فيما علمت.

(1) - مطبوع، طبعته دار الكتب العلمية، بيروت، عدة طبعات، وطبع حديثاً محققاً.

وهذا الكتاب (إيضاح المسالك) يدرس في المراحل الأولى أو المتوسطة من مراحل التفقه في المذهب المالكي، فلا بأس لمن درس مختصراً في الفقه، وتصور مسأله، وضبطه، أن يدرس هذا الكتاب على متخصص في المذهب، وليس له أن يقرأ بنفسه البتة، ولكن الأفضل أن يدرس طالب الفقه كتاباً من الكتب الحديثة، في القواعد الفقهية، يعد مدخلاً لهذا الكتاب، يتصور فيه أصول هذا العلم، قبل الدخول في تفاصيله وتطبيقاته، أو أن يعطى الطالب مدخلاً لهذا العلم، وقد يكون من الأفضل أن يقرأ الطالب كتاباً في القواعد الخمس الكبرى التي يبنى عليها الفقه.

المطلب السابع: بعض المآخذ على الكتاب وما يحتاج إليه من الدراسة:

ومع هذه المميزات والخصائص التي تميز بها هذا الكتاب؛ فإنه لم يخل من بعض المآخذ، التي أخذت عليه، وهذه في الحقيقة طبيعة كل عمل بشري؛ فإنه لا يخلو عمل بشري من الخلل والنقص، ومن المآخذ على هذا الكتاب:

المآخذ الأول: أنه على الرغم من شمولية كتاب إيضاح المسالك، إلا أن مؤلفه توخى فيه شدة الاختصار مع الإيغاب، مما جعله يجنح إلى شيء من الصعوبة في

العرض والأسلوب؛ بل وفي بعض الأحيان نجد عباراته كالطلاسم والألغاز، التي قد لا يدركها المتخصصون إلا بمشقة وعناء.

ومن المآخذ: تكريره لبعض القواعد؛ فقد كرر الونشريسي في بعض المواضع بعض القواعد المتشابهة، أو المتداخلة، مما يوحي للقارئ أنها قاعدة مغايرة أو قاعدة مستقلة، وهذا كالقاعدة السابعة والستين: "المعوم معنى هل هو كالمعوم حقيقة أم لا"⁽¹⁾، وقاعدة: "النهي هل يصير المنهي عنه كالمعوم أم لا"⁽²⁾، وغيرها.

ومن المآخذ: عدم التنظيم والترتيب في ذكر الفروع والمسائل، تحت القاعدة الفقهية الواحدة، فلا تجد المؤلف يراعي الترتيب في ذكر المسائل بحسب أبواب الفقه؛ بل يخلط بين المسائل، فيأتي بمسألة في الطهارة، ثم يأتي بمسألة في البيع أو النكاح مثلاً، ثم يأتي بمسألة في الصلاة أو الصيام، دون مراعاة لترتيب الفروع بحسب ترتيب الأبواب، تحت القاعدة الواحدة.

وكذلك لا يراعي ترتيب القواعد التي تتحدث عن معنى واحد أو هي قريبة في المعنى، فمثلاً قواعد الشك واليقين، لم يذكرها مرتبة أو متتالية؛ بل أتى بها متفرقة،

(1) - ينظر الإيضاح، (282)

(2) - ينظر الإيضاح، (370).

كالقاعدة العشرين: "الشك في الشرط مانع من ترتب المشروط"⁽¹⁾، ذكر بعدها: قاعدة: "الشك في المانع لا أثر له"⁽²⁾، ثم ذكر بعدها قواعد متعلقة بالصلاة، تتعلق بالاشتراك، والأعداد في الصلوات، واختلاف النية في الصلاة، ثم يعود في القاعدة الخامسة والعشرين إلى القواعد المتعلقة بالشك، فيقول: قاعدة: "الشك في النقصان كتحققه"⁽³⁾، وقاعدة: "الذمة إذا عمرت بيقين فلا تبرأ إلا بيقين"، وقاعدة: "الشك في الزيادة كتحققها"⁽⁴⁾، ولا شك أن الأولى أن تذكر هذه القواعد بجوار بعضها، حتى يفهم بعضها بعضاً، وتحل إشكالاتها، وتتضح فروعها، بالمقارنة فيما بينها.

ومن المآخذ: أنه حين إيراده للفروع، لا يراعي أحيانا كمية الفروع، بحسب أهمية القاعدة، وكثرة الفروع عليها، أو قلتها؛ بل يقتصر أحيانا على فرعين، تحت قاعدة عريضة ومهمة، يندرج تحتها الكثير من الجزئيات في أبواب مختلفة، وقد يكثر في المقابل من الفروع في قاعدة أقل أهمية وفروعا، فيفرع عليها، ويكثر فيها من التفريعات، مع عدم الحاجة إلى ذلك أحيانا.

(1) - ينظر المصدر السابق، (192).

(2) - ينظر المصدر السابق، (193).

(3) - ينظر المصدر السابق، (197-198).

(4) - ينظر المصدر السابق، (201).

ومن المآخذ على الكتاب: النقل بدون عزو ولا إشارة إلى المؤلف أو المؤلف الذي ينقل عنه، وهذا كثير في نقله عن المقري؛ فقد ينقل منه القاعدة بعينها أو النص بحروف في مواطن كثيرة، دون عزو ولا ذكر للمؤلف المقري، وقد ينقل القاعدة عن القرافي بنصها، دون عزو ولا ذكر للقرافي ولا مؤلفه، ولكن عند ذكره للفوائد والمسائل، يقول: قال القرافي، ويذكر الفائدة أو المسألة.

وأما ما يحتاج إليه الكتاب: فمع المكانة التي يحتلها الكتاب إلا أنه لم يحظ بال العناية التي ينبغي أن يحظى بها عند الباحثين والمحققين والدارسين للمذهب المالكي، فالكتاب لم يظفر بأي عمل سوى التحقيق، وقد وقفت على شرح واحد شرح مؤخرًا، وفي الحقيقة الكتاب يحتاج إلى مزيد من العناية، وقد يكفي بالتحقيق الذي حقق، ولكن الكتاب يحتاج إلى المزيد من الشروح عليه، وإذا شرح واعتمد ذلك الشرح، فإنه يحتاج إلى تعليقات أو حاشية، حتى تعم الفائدة بالكتاب، وتتجلى مسائله، وتتك غوامضه، وتصير في متناول عموم طلبة العلم والعلماء للدرس والإفادة منه.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث يتبين أن كتاب "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك" للإمام أبي العباس الونشريسي يمثل مرحلة مهمة في تطور التأليف في القواعد

الفقهية داخل المذهب المالكي، إذ جمع بين التأصيل النظري والتطبيق العملي، واحتوى على عدد كبير من القواعد والفروع الفقهية.

كما يظهر من خلال استعراض منهج المؤلف ومصادره أنه كان واسع الاطلاع، دقيق النظر، مستوعباً لثراث المذهب في أصوله وفروعه. وعلى الرغم مما أخذ عليه من بعض الملاحظات المتعلقة بالاختصار أو الترتيب أو عدم العزو، فإن قيمته العلمية تبقى ظاهرة، وحاجته إلى مزيد من الشرح والتحقيقات قائمة. ويوصي الباحث بمزيد من الدراسات المقارنة بينه وبين كتب القواعد الأخرى في المذهب المالكي، وإخراجه في طبعات علمية محققة مشفوعة بالشرح والتعليق، خدمةً للتراث المالكي، وإفادةً لطلبة العلم. والله ولي التوفيق.

قائمة المصادر والمراجع:

1. الأعلام، خير الدين بن محمود بن علي الزركلي، ت: 1396هـ، دار الملايين، الطبعة الخامسة عشرة، 2002م.
2. إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، ت: أحمد بو طاهر الخطابي، صندوق إحياء التراث الإسلامي، الرباط، د، ط، 1400هـ، 1980م.
3. سلوة الأنفاس ومحادثه الأكياس، محمد بن جعفر الكتاني، ت: 1345هـ، تحقيق: عبد الله الكتاني، وحمزة الكتاني، ومحمد الكتاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 1425هـ، 2004م.

4. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، ت: 1376هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1416هـ، 1995م.
5. فهرس الفهارس، محمد عبد الحي الكتاني، ت: 1382هـ، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، 1982م.
6. فهرس المنجور، ت: محمد حجي، دار الغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، د، ط، 1396هـ، 1976م.
7. كفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج (تراجم المالكية)، أحمد بابا التتبكتي، ت: 1036هـ، ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2002م.
8. معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة الدمشقي، ت: 1408هـ، مكتبة المثنى، بيروت، إحياء التراث العربي، بيروت، د، ط، ت.
9. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى إفريقية والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد يحيى الونشريسي، ت: 914هـ، تحقيق: جماعة من الفقهاء، بإشراف: محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط، 1401هـ، 1981م.
10. نفح الطيب، أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، ت: 1041هـ، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1997م.

11. نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد باب التنبكتي، ت: 1036هـ، عناية:

عبد الحميد الهرامة، منشورات دار الكاتب، طرابلس، ليبيا، الطبعة الثانية،

2000م.

12. وفيات الونشريسي، أحمد يحيى الونشريسي، ت: 914هـ، تحقيق: محمد

يوسف القاضي، شركة نوابغ الفكر، د، ط، ت.